

1.

لوائح برنامج -مرحباً بك في المنزل- الذي تقوم به منظمة اوتسالينيا

1§

## معلومات تمهيدية

1 - يتم تشغيل "مرحباً بك في المنزل" (المشار إليه فيما يلي باسم "البرنامج") بواسطة مؤسسة اوتسالينيا ومقرها في وارسو في ul. Krucza 6/14A, 00-537 KRS numer: 0000030279 يشار إليها فيما يلي باسم "المؤسسة".

2 - يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم للأشخاص الذين لديهم تجربة اللجوء، والمعرضين لخطر التشرد، في بناء حياة مستقلة في بولندا بالطريقة المحددة في هذه اللوائح.

3 - المشاركة في البرنامج طوعية.

## § 2

تعريفات

المصطلحات المستخدمة في هذه اللائحة تعني :

1. العميل - شخص بالغ مشارك في البرنامج؛
2. الأسرة - مجموعة اجتماعية تتكون من طفل واحد على الأقل دون سن 18 عاماً وشخص بالغ واحد على الأقل يكون الوصي القانوني للطفل، مع استيفاء الشروط المحددة في هذه اللوائح، ولا سيما في القسم § 4 2 من اللائحة.
3. أخصائي الاندماج - شخص تعينه مؤسسة Ocalenie لدعم الأسرة في السعي من أجل الاستقلال والاندماج في بولندا؛
4. متطوع - شخص يتم تعيينه من قبل مؤسسة Ocalenie لدعم العميل في تعلم اللغة البولندية.
5. الإعانات - أحد أشكال الدعم المالي الممنوح في إطار البرنامج لتلبية احتياجات السكن، والتي يتم تحديد مبلغها وفقاً لجدول الدعم ويتم دفعها إلى الحساب البنكي لصاحب الشقة.
6. السكن المدعوم - أحد أشكال الدعم الممنوح بموجب البرنامج من أجل تلبية احتياجات السكن، والذي يتمثل في قيام المؤسسة بإقراض أو تأجير الأسرة لمبنى سكني

تمتلك المؤسسة سنداً قانونياً له يتيح الإقراض أو الإيجار لأغراض الإسكان ويتم إعاره الشقة أو استئجارها على أساس اتفاقية منفصلة؛

7. خطة العمل - وثيقة تم وضعها من قبل الأخصائي/أخصائي التكامل بالتشاور مع الأسرة، وتهدف إلى تحديد المهام الحقيقية للأسرة خلال فترة المشاركة في البرنامج وتهدف إلى تحقيق الاستقلال والاندماج في بولندا، والتي تخضع للمراجعة كل ستة أشهر، ابتداءً من تاريخ بدء اشتراك الأسرة في البرنامج.

### § 3

#### الهدف من البرنامج

الهدف من البرنامج هو دعم الأشخاص المشاركين فيه إلى حد أنه، خلال مدة أقصاها سنتان من تاريخ بدء المشاركة في البرنامج (إبرام الاتفاقية)، يكتسب العملاء المشاركين في البرنامج الاستقلالية التي تُفهم على أنها

a. العملاء - أفراد الأسرة يعملون بما يكفي لدعم الأسرة مالياً دون دعم من خارج نظام المساعدة الاجتماعية العامة ؛

b. تتمتع الأسرة بحق قانوني في ملكية مبنى سكني يلبي الاحتياجات المعيشية للأسرة ؛

c. تتمتع بالمهارات اللازمة للعيش بشكل مستقل في بولندا، بما في ذلك على الأقل المعرفة التواصلية باللغة البولندية والقدرة على التعامل بشكل مستقل مع الأمور المهمة للأسرة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالصحة والمساعدة الاجتماعية وتعليم الأطفال والمسائل الرسمية الأخرى .

## § 4

### المستفيدين من البرنامج

1 . البرنامج موجه للعائلات، كما هو محدد في الفقرة 1 القسم 2 أعلاه، كمجموعة اجتماعية تتكون من طفل واحد على الأقل أقل من 18 عامًا شخص بالغ واحد على الأقل هو الوصي القانوني للطفل، مع استيفاء الشروط المحددة في القسم 2

2 . يمكن للعائلات التي تنطبق عليها كافة الشروط التالية التقدم للمشاركة في البرنامج:

a - يجب أن يكون مكان إقامتهم الحالي في وارسو،

b - يتمتع أحد الأوصياء القانونيين للطفل على الأقل بوضع اللاجئ أو حصل على حماية فرعية أو تصريح إقامة لأسباب إنسانية، أو تصريح إقامة متسامحة في بولندا،

c - الأسرة معرضة لخطر التشرد

### يُفهم خطر التشرد على النحو التالي:

خطر جدي يتمثل في فقدان الملكية القانونية للمباني خلال الشهرين المقبلين (بما في ذلك بسبب الديون أو اتفاقية الإيجار المنتهية أو الخسارة الدائمة للدخل أو مزايا المساعدة الاجتماعية التي تجعل من المستحيل الاستمرار في استخدام المبنى أو إشعار الإخلاء) ونقص الأموال اللازمة ل استئجار الشقة بأسعار السوق

خطر جدي يتمثل في فقدان القدرة على استخدام المكان الحالي في المنشأة التي توفر الإقامة، بما في ذلك الحاجة إلى مغادرة المركز .  
،للأجانب أو المنشأة التي تدعم الأشخاص المعرضين لخطر العنف خلال الشهرين المقبلين

،العيش في مبنى بدون سند قانوني (بدون عقد) واستحالة الحصول على هذا اللقب .

العيش في ظروف غير مناسبة للعيش (على سبيل المثال، في مكان بدون تدفئة، بدون تهوية، دون إمكانية الوصول إلى الماء .  
،الساخن) ونقص الأموال اللازمة لاستئجار شقة مناسبة بأسعار السوق

العيش في ظروف مكتظة\*\* وعدم توفر الأموال اللازمة لاستئجار شقة مناسبة بأسعار السوق .

يشأن قواعد استئجار المباني المدرجة في المخزون السكني بالعاصمة وارسو) عندما مساحة السكن (إجمالي عدد الغرف) لـ

شخص واحد أقل من 10 م 2 .

شخصين أقل من 14 م 2 .

لكل شخص إضافي مساحة إضافية لا تزيد عن 6 م 2 .

(إذا لم يكن هناك مطبخ منفصل أو مطبخ صغير في شقة مكونة من غرفة واحدة، يتم تخفيض الحد بنسبة 20٪، ولكن ليس أكثر من

4م 2).

d. يعمل فرد واحد على الأقل من أفراد الأسرة أو لديه الفرصة للبحث بنشاط  
عن عمل قانوني ودائم ثم الحصول عليه كجزء من الوصول إلى سوق العمل في  
بولندا،.

e. العملاء - أفراد الأسرة على استعداد للمشاركة في اتصالات مفتوحة  
ومعلومات حول وضع أسرهم وهم على استعداد للمشاركة بنشاط في تحسين  
نوعية حياة الأسرة.

## إجراءات التوظيف

1. التوظيف في البرنامج مفتوح وخارجي.
2. تعلن المنظمة عن فتح باب التجنيد من خلال نشر رسالة على الموقع الإلكتروني التالي: [www.ocalenie.org.pl](http://www.ocalenie.org.pl).
3. مدير البرنامج وفريق البرنامج مسؤولون عن إجراء عملية التوظيف.
4. قرار التأهل للمشاركة في البرنامج سيتم اتخاذه من قبل لجنة التوظيف (يشار إليها فيما يلي بـ "اللجنة")، والتي تضم: مدير فريق برنامج مرحبا بكم في بيتكم"، و شخص يمثل مجلس إدارة المؤسسة وشخص من فريق المؤسسة يحدده مجلس إدارة المؤسسة.
5. يتم التوظيف على المراحل التالية:
  - a- التسجيل الأولي للعائلة في البرنامج من خلال استكمال النموذج المتوفر على الموقع الإلكتروني بشكل كامل وصحيح على العنوان التالي:  
[www.ocalenie.org.pl](http://www.ocalenie.org.pl) (يشار إليه فيما بعد بـ "الطلب")،
  - b. التحقق الرسمي من الطلب، والذي يتمثل في التحقق من استيفاء المعايير المحددة في القسم 4 من اللائحة، مما يؤدي إلى رفض الطلب أو قبوله،
  - c- إجراء المقابلة الشخصية في مقر المؤسسة مع كل عائلة قامت بالتسجيل و تم قبوله،

d- تقوم الجهات بمنح النقاط لكل عائلة حسب جدول التسجيل، والذي يشكل الملحق 2 لهذه اللوائح، بعد كل المقابلات

e- تأهيل الأسر الحاصلة على أعلى الدرجات للمشاركة في البرنامج،

f. إبرام اتفاقية مكتوبة بين العملاء والمنظمة تحدد قواعد مشاركة الأسرة في البرنامج (يشار إليها فيما بعد بـ "الاتفاقية"). يتم توقيع العقد بعد قراءة اللائحة وملاحقتها.

6- . أثناء عملية التوظيف، يتم إنشاء قائمة احتياطية تتضمن العائلات التي قد تتم دعوتها للانضمام إلى البرنامج في غضون 3 أشهر من نهاية عملية التوظيف إذا قررت العائلات المؤهلة للبرنامج عدم المشاركة.

7. يتم إرسال قرار اللجنة إلى عائلة مقدم الطلب باللغة البولندية أو لغة أخرى يفهمونها، عبر البريد الإلكتروني، على عنوان البريد الإلكتروني المذكور في الطلب. ولا يوجد أي استئناف ضد قرار اللجنة.

8. بعد صدور القرار الإيجابي من الهيئة، تقوم المؤسسة خلال شهر من صدور القرار بآتاحة الفرصة للأسرة المؤهلة لبدء المشاركة في البرنامج، على أن تقوم الأسرة والمؤسسة بإبرام اتفاقية تحدد قواعد المشاركة في البرنامج. مشاركة الأسرة في البرنامج.

## § 6

### تنظيم البرنامج

- 1 .تشكل الأشهر الثلاثة الأولى من تاريخ توقيع الاتفاقية فترة تجريبية لمشاركة العائلة في البرنامج.
- 2 . خلال الفترة التجريبية، يحق لكل من المؤسسة والأسرة إنهاء مشاركة العائلة في البرنامج بأثر فوري.
- 3 . خلال الفترة التجريبية، تتمثل مهمة الأسرة في إعداد خطة عمل بالتعاون مع أخصائي التكامل.
- 4 . تقوم الأسرة خلال البرنامج بتنفيذ الأهداف المحددة في خطة العمل، بالإضافة إلى المهام الأخرى الناتجة عن المواقف الحياتية، والتي تهدف إلى تحقيق الاستقلال.
- 5 . كل ستة أشهر، تقوم الأسرة، بالتعاون مع أخصائي التكامل، بتلخيص المهام المكتملة وتحديث خطة العمل، والتخطيط للأنشطة لفترة الستة أشهر القادمة.
- 6 . يتم دعم الأسرة من قبل أخصائي التكامل طوال فترة المشاركة في البرنامج. تم تحديد مهام أخصائي التكامل في الفقرة 9 أدناه.
- 7 . قواعد إنهاء المشاركة في البرنامج ومدته محددة في المادة 11 من اللوائح.

## § 7

### التزامات الأشخاص المشاركين في البرنامج

تشمل مسؤوليات العملاء المشاركين في البرنامج ما يلي:

1. الامتثال للقانون البولندي ومبادئ التعايش الاجتماعي المعتمدة في بولندا،
2. الحصول على عمل أو تعاون قانوني أو البحث عنه أو الحصول عليه، وأداء جميع الواجبات المتعلقة بصحة الأطفال وتعليمهم، وعدم استخدام أي شكل من أشكال العنف،
3. السعي لتحقيق الاندماج في بولندا، بما في ذلك: من خلال تعلم المهارات اللازمة للعيش المستقل وتعلم اللغة البولندية،
4. المشاركة بالتعاون مع أخصائي التكامل، بما في ذلك الإبلاغ عن التغييرات الهامة في الوضع الحياتي للأسرة (خاصة في مجال المالية والصحة والتعليم) وتنفيذ الترتيبات المشتركة، ولا سيما تلك المحددة في خطة العمل،
5. الاهتمام بصحة ورفاهية جميع أفراد الأسرة، بما في ذلك احترام حق تقرير المصير لجميع البالغين في الأسرة،

6. رعاية رفاهية وتنمية الأطفال والشباب وغيرهم من الأشخاص الذين يعتمدون ماليًا على العميل، بما في ذلك: من خلال مواصلة التعليم الإلزامي لجميع الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا وتمكين البالغين الذين يعيشون مع العميل من مواصلة تعليمهم أو تحسين المؤهلات المطلوبة في سوق العمل،

7. استخدام، إذا لزم الأمر ووفقًا للترتيبات، أشكال الدعم الأخرى التي تقدمها المؤسسة أو الكيانات الأخرى، بما في ذلك: تعلم اللغة البولندية (موصى به للأشخاص الذين لديهم معرفة باللغة بمستوى أقل من B1)، الدعم من موجهي مركز مساعدة الأجانب والمساعدة النفسية والقانونية ودعم المستشارين المهنيين.

## § 8

### المساعدة المتوفرة في البرنامج

1. إن أشكال الدعم المقدمة للأسر في البرنامج تكون فردية ومصممة حسب احتياجاتها وقدراتها، وتشمل:
  - a- الدعم المستمر من أخصائي التكامل،
  - b- المساعدة في تلبية احتياجات السكن في شكل المحددة في اللائحة (الإعانات أو الشقة المدعومة)،
  - c- أشكال أخرى من المساعدة الاجتماعية، بما في ذلك المساعدة المالية.
2. يجوز للعملاء استخدام أشكال الدعم الأخرى التي تقدمها المؤسسة والتوظيف في برامج المؤسسة الأخرى، بشرط عدم تكرار نفس شكل المساعدة كجزء من أنشطة المؤسسة المختلفة.

- 3 . من الممكن الانضمام إلى البرنامج خلال مدته من قبل أفراد إضافيين من عائلة العميل الذين يعيشون في نفس المبنى السكني، ومع ذلك، سيتم النظر في كل طلب على حدة من قبل مدير البرنامج، ويتطلب قبوله إبرام ملحق للاتفاقية.
- 4 . إن انضمام أفراد العائلة إلى البرنامج لا يعني بالضرورة زيادة في الدعم.
- 5 . يمكن لأفراد الأسرة الذين انضموا إلى البرنامج الاستفادة من دعم أخصائي التكامل وجميع أشكال المساعدة الأخرى المتاحة في المؤسسة.

## §9

### التعاون مع متخصص التكامل

1. مباشرة بعد إبرام الاتفاقية، يتم تعيين أخصائي تكامل للعائلة.
2. تشمل مهام أخصائي التكامل ما يلي:
  - a. وضع خطة عمل مع العائلة وتحديثها،
  - b- تحديد الأولويات في أنشطة الأسرة ومواردها، بالتعاون مع الأسرة والمؤسسات الأخرى المشاركة في العمل مع الأسرة،
  - c - دعم الأسرة ومرافقتها في التواصل مع المؤسسات،

- d - تحفيز أفراد الأسرة على تعلم اللغة البولندية والقيام بالأنشطة بأنفسهم لتحسين نوعية حياة الأسرة،
- e - مراقبة آثار التعاون.

### 3. لا تشمل مهام أخصائي التكامل ما يلي:

- a. العمل نيابة عن الأسرة في التعامل مع الأمور التي تهمهم في المكاتب والمؤسسات الأخرى،
- b. البحث عن شقة جديدة للعائلة إذا كانوا يرغبون في تغيير مكان إقامتهم، ويمكن لأخصائي الاندماج دعم الأسرة في البحث إذا أُجبر الوضع الأسرة على مغادرة المبنى الذي كانت تشغله سابقاً،
- c. تدريس اللغة البولندية - يستخدم أخصائي الاندماج اللغة البولندية في التواصل مع الأسرة إلى الحد الذي تفهمه الأسرة، ولكنه لا يقدم دروس اللغة البولندية،
- d. رعاية الأطفال والمسنين والحيوانات.
4. يتم تحديد نطاق الدعم في نهاية المطاف من قبل أخصائي التكامل، بناءً على معرفة قدرات العائلة وبالتشاور مع مدير البرنامج. ومتخصص التكامل

## § 10

### تلبية احتياجات السكن

1. بموجب البرنامج، تقدم المؤسسة الدعم للأسرة لتلبية احتياجاتها السكنية على شكل إعانات أو من خلال منح الأسرة شقة مدعومة.

2. تمنح الإعانات لتغطية جزء من تكاليف استئجار محل سكني اعتباراً من الشهر التالي للشهر الذي تم فيه توقيع الاتفاقية.

3. تحدد الإعانات لفترات تتراوح من 3 إلى 6 أشهر، ولا تزيد إجمالاً عن سنتين، باستثناء الحالات التي تم فيها تمديد مشاركة الأسرة في البرنامج بقرار من المؤسسة.

4. سيتغير مبلغ الدعم أثناء مشاركة الأسرة في البرنامج، وفقاً لجدول الدعم الذي يشكل الملحق رقم 1 باللوائح.

5. قد تقرر المؤسسة تعليق دفع المنح إذا:

a. إذا تأهلت الأسرة للمشاركة في برنامج التكامل الفردي الذي ينظمه مركز وارسو لمساعدة الأسرة (طوال مدة البرنامج) - لفترة مشاركة الأسرة في هذا البرنامج، وسيتم استئناف الدعم بعد اكتماله ويتم تمديد فترة مشاركة الأسرة في البرنامج بشكل متناسب،

b. إذا فشلت الأسرة أو أي من أفرادها بشكل متكرر في الوفاء بالالتزامات المفروضة على الأشخاص المشاركين في البرنامج بموجب هذه اللائحة والاتفاقية، لأسباب خارجة عن إرادتهم، على الرغم من تلقي إنذارين من المؤسسة بشكل إلكتروني، من قبل إرسال بريد إلكتروني إلى عنوان البريد الإلكتروني المقدم من العائلة،

c. إذا فقدت الأسرة فرصة العيش في المبنى السكني الذي تم منح الدعم له ولن تجد مبنى آخر في وارسو خلال الفترة المتفق عليها مع أخصائي التكامل.

6. تعليق الدعم، وفقاً للمادة 5 أعلاه لا يشكل إنهاء مشاركة العائلة في البرنامج. لا يزال يحق للعائلة الاستفادة من دعم أخصائي الاندماج، بالإضافة إلى أشكال الدعم الأخرى التي تقدمها المؤسسة.

7. سيتم استعادة الإعانات بقرار من المؤسسة في الحالات التي تنتهي فيها مشاركة الأسرة في برنامج التكامل الفردي الذي ينظمه مركز مساعدة الأسرة في وارسو.

8. يجوز استعادة الإعانات بقرار من المؤسسة عندما تعرب الأسرة عن استعدادها للتعاون وتبدأ في الوفاء بالالتزامات المفروضة على المشاركين في البرنامج (اعتبارًا من الشهر التالي للشهر الذي حدثت فيه تغييرات قابلة للقياس في وفاء الأسرة بالتزاماتها).

9. لا يتم صرف الدعم أو صرفه بمبالغ غير تلك المحددة في جدول الدعم في الحالات التالية:

a - تسكن الأسرة في شقة مستأجرة أو - الإقراض بأسعار أقل من أسعار السوق،

b - تسكن الأسرة في وحدة سكنية بلدية أو اجتماعية أو في مكان آخر مماثل،

c - تعيش الأسرة في أحد مراكز التدخل في الأزمات أو في منشأة توفر السكن.

10. يجوز في الحالات المبررة، بقرار من المؤسسة، منح السكن لمدة زمنية محددة، على أساس قرض أو عقد إيجار، مقابل مبلغ تفضيلي (السكن المدعوم). يتم إبرام اتفاقية الإيجار أو الإقراض حول هذا الموضوع كتابيًا.

11. إذا كانت الأسرة تستخدم شقة مدعومة، فلن يتم دفع الإعانات.

## § 11

### إنهاء المشاركة في البرنامج

1. كقاعدة عامة، من المقرر أن تكون مدة مشاركة العائلة في البرنامج لمدة عامين. يجوز بقرار من مدير البرنامج تمديد مشاركة الأسرة، على وجه الخصوص بحيث تتاح لكل أسرة مشاركة في البرنامج فرصة الاستفادة من الإعانات أو الإسكان المدعوم لمدة سنتين على الأقل. يجوز تمديد فترة مشاركة العائلة في البرنامج لمدة أقصاها 12 شهراً.

2. يجوز للمؤسسة أن تقرر تقصير مشاركة العائلة في البرنامج وإنهاء الاتفاقية بأثر فوري إذا:

a- إذا قامت الأسرة بتغيير مكان إقامتها والعيش خارج مدينة وارسو،

b- عدم قيام الأسرة بالوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في المادة 7 من هذا القانون

اللوائح رغم تلقيه إنذارين من المؤسسة في شكل إلكتروني (على عنوان البريد الإلكتروني المقدم من العائلة). الإنذار الثالث يوجه للعائلة كتابياً وينطوي على إنهاء التعاون مع العائلة،

c- إذا تحسن وضع الأسرة ولا تكون بحاجة إلى دعم المؤسسة

3. الحالة المشار إليها في القسم 11- 2 حرف ج أعلاه، يخضع لتقييم فردي من قبل المؤسسة، بناءً على المعلومات التي تم جمعها ومقابلة مع العائلة. ويتم إرسال القرار النهائي إلى العائلة كتابياً.

4. تاريخ إنهاء مشاركة العائلة في البرنامج للأسباب الموضحة في القسم 2 أعلاه هو تقديم إشعار كتابي بإنهاء الاتفاقية بأثر فوري.

5. يجوز للمؤسسة والأسرة إنهاء الاتفاقية في أي وقت بموافقة الطرفين.

## تعليق

1. يحق لكل عميل التعبير عن رأيه وتقديم شكوى بخصوص أنشطة المؤسسة في إطار البرنامج عبر النموذج المتاح على موقع المؤسسة <https://ocalenie.org.pl/feedback-form-pl>. يتم النظر في الشكوى من قبل مدير البرنامج أو مجلس إدارة المؤسسة . . . . .

2. سيتم الرد على الشكوى إلكترونياً خلال 14 يوماً من تاريخ تقديمها. إذا لم يتم تقديم تفاصيل الاتصال الخاصة بمقدم الشكوى في النموذج، فلن يتم النظر في الشكوى.

## 13§

### أحكام ختامية

1. تحتفظ المؤسسة بالحق في تعليق/إلغاء الدعم المقدم في إطار البرنامج، خاصة في حالة تعليق أو استنفاد الأموال المخصصة لتنفيذ البرنامج.

2. لكل عائلة مؤهلة للبرنامج، وبموافقتها، سيتم إنشاء ملف تعريف عائلي متاح للجمهور على الموقع الإلكتروني [www.witajwdomu.org.pl](http://www.witajwdomu.org.pl)، يحتوي على معلومات ورسومات أساسية تقدم العائلة.

3. سيتم إعداد الملف التعريفي للعائلة بالتشاور مع العائلة، وبعد قبوله من قبل العائلة، سيتم نشره على الموقع الإلكتروني. وسيتم إعداده بعناية مع مراعاة سلامة وكرامة أفراد الأسرة. يمكن تحديث بيانات ومظهر الأشخاص في الملف الشخصي في أي وقت.

4. إما لا تنظمه هذه اللوائح، تطبق عليه أحكام القانون المعمول به بشكل عام، ولا سيما قانون 23 أبريل 1964، القانون المدني.

5. تتوفر اللوائح في إصدارات بلغات مختلفة، ولكن في حالة الشك، يتم تطبيق النسخة البولندية.

**المرفقات**

1. جدول التكاليف الإضافية

2. جدول الدرجات

3. بند المعلومات المتعلقة بمعالجة البيانات الشخصية